



التقرير الاجمالي عن الانتخابات البلدية في لبنان أيار 2010

التقرير الاجمالي عن الانتخابات البلدية

مقدمة

نرحب بكم مجددا في مؤتمرنا الصحفي هذا المخصص لعرض تقريرنا الاجمالي عن الانتخابات البلدية والاختيارية التي جرت على اربع مراحل بين الثاني من شهر أيار 2010، والثلاثين منه. وخلال هذه الفترة، قامت الجمعية اللبنانية من اجل ديمقراطية الانتخابات بجملة من الانشطة والمهام بالشراكة الكاملة مع شركائها الاساسيين، وذلك على مرحلتين.

في المرحلة الاولى، عملت الجمعية من خلال الحملة المدنية للإصلاح الانتخابي (المكونة من 83 جمعية) من اجل تحقيق هدفين مترابطين، هما تأكيد حصول الانتخابات في مواعيدها المحددة بموجب القانون، بالتلازم مع ادخال بعض الاصلاحات الاساسية على قانون الانتخابات البلدية والاختيارية بما يحسن التمثيل البلدي.

وفي المرحلة الثانية، وبعد دعوة الهيئات الناقية على اساس القانون القديم، عملت الجمعية من خلال التحالف اللبناني لمراقبة الانتخابات (المكون من 64 جمعية)، على مراقبة العملية الانتخابية نفسها، منذ تاريخ الدعوة اليها وصولا الى مراقبة عملية الاقتراع نفسها في المراحل الاربعة.

وقد اطلقت الجمعية والتحالف عملية المراقبة في مؤتمر صحفي بتاريخ 22 نيسان 2010، كما اصدرنا اربعة تقارير عن المراحل الاربعة كل يوم اثنين يلي يوم الاحد المخصص للاقتراع. عدا عن البيانات التي صدرت يوم الاقتراع نفسه، وبيانات اخرى تناولت قضايا محددة.

واليوم، نقدم للرأي العام التقرير الاجمالي عن الانتخابات البلدية، على طريق اعداد تقرير كامل هو قيد التحضير. وسوف يتضمن تقريرنا اليوم، اهم الاستنتاجات العامة والنقاط المشتركة في المراحل الاربعة، والتوجهات الاولوية لعمل الجمعية في المستقبل القريب. ولن يتضمن تقريرنا اليوم تكرارا لتفاصيل كثيرة سبق عرضها في بياناتنا السابقة، فهي متاحة على صفحة الجمعية على الانترنت.

خلاصة عامة: تقدم تنظيم العملية الانتخابية والاولوية الان للجوانب النوعية

أكد سير الانتخابات البلدية (وقبلها سير الانتخابات النيابية الاخيرة عام 2009)، ولا سيما سير وتنظيم عملية الاقتراع نفسها، ان المعايير القانونية والجوانب الفنية في العملية الانتخابية وتنظيمها تجري عموما بشكل يتراوح بين المقبول والجيد مع احترام القانون والمعايير الدولية، وقد سجل تقدما محسوسا على هذا الصعيد مقارنة مع السنوات السابقة، لاسيما لجهة حيادية السلطة السياسية المناط بها تنظيم وادارة العملية الانتخابية. ويجب تعزيز هذا الإنجاز وضمان استمراره وتطويره.

هذا الاستخلاص ينقل محور الاهتمام في عملنا الى تحسين الشروط التي تجري فيها الانتخابات، اي تحديدا الاطار السياسي، وكذلك الاطار القانوني نفسه (اي اصلاح القانون وسد الثغرات فيه، وكذلك النصوص التطبيقية والاجراءات العملية لحسن التطبيق في بعض الجوانب التي لا تزال فيها ثغرات). وهذا ما يدفعنا الى اعادة طرح موضوع الاصلاح البلدي، ومن ضمنه اصلاح آلية الانتخابات البلدية في رأس الاهتمامات في المرحلة المقبلة.



كما انه يطرح علينا كجمعية او جمعيات مراقبة للانتخابات تطوير مقاربتنا وادوات عملنا ومهاراتنا، بحيث نستطيع رصد الجوانب الاكثر تعقيدا والاكثر اهمية وتأثيرا في الانتخابات. اي الانتقال الى تحقيق توازن افضل بين عملنا في مراقبة قانونية الانتخابات، وعملنا في مراقبة ديمقراطية الانتخابات.

المرحلة القادمة: تشكل لجنة للإصلاح البلدي بمشاركة المجتمع المدني

وفي نظرة استباقية الى مهامنا المباشرة في المستقبل القريب، وقبل الدخول في تقييم مراحل الانتخابات البلدية والاختيارية، وفي ضوء الخلاصة السابقة، نؤكد انه من الضروري ان نبدأ فوراً مسار الإصلاح البلدي على أسس جديدة، حيث ان الإصلاحات التي اقترحت في السابق جزئية وتقتصر على الانتخابات فقط، وهي وضعت في سياق اقتراح تدابير سريعة للتطبيق الفوري اخذا بعين الاعتبار المدى الزمني الذي كان متاحا من الناحية النظرية لاقرار حزمة محددة من الإصلاحات.

فالمطلوب الان، هو ان تبادر الحكومة الى تشكيل لجنة يشترك فيها الخبراء والمجتمع المدني الى جانب ممثلين عن المؤسسات الدستورية، على غرار الهيئة الوطنية لاصلاح قانون الانتخابات النيابية المعروفة باسم "لجنة بطرس"، تكلف باعداد مشروع قانون للإصلاح البلدي (واستطرادا قانون اللامركزية الادارية)، وتعمل بالتوازي مع اللجنة التي ستعد القانون الجديد للانتخابات النيابية وفقا لما جاء في البيان الوزاري للحكومة الحالية. ان السعي من أجل تشكيل هذه اللجنة المكلفة باصلاح العمل البلدي، ومشاركة المجتمع المدني فيها، سيكون العنوان الاساسي لعملنا في اطار الحملة المدنية للإصلاح الانتخابي حيث يقع هذا الموضوع في صلب عملها، وستعمل الجمعية من ضمن اطار هذه الحملة على تحقيق ذلك. ويشمل ذلك بالتأكيد التشديد على شراكة المجتمع المدني والخبراء في هذه اللجنة كما في اللجنة الاخرى المعنية باصلاح قانون الانتخابات النيابية، والتي نرى ضرورة ان تعمل بالتوازي.

كيف تنظر الجمعية الى دورها

تعتبر الجمعية اللبنانية من اجل ديمقراطية الانتخابات، ان فكرة تأسيسها عام 1996 ونظامها الاساسي، وتجربتها خلال السنوات الماضية، ترسم لها اطارا لمهامها مثلث المكونات، مع الالتزام بحدود دورها وقدراتها ومسؤولياتها المواطنة بصفتها احدى منظمات المجتمع المدني التي تتبنى مبادئ المواطنة وحقوق الانسان وسيادة الحق والقانون. وهذه المهام الثلاث المترابطة هي التالية:

1- المهمة الاولى هي الدعوة والعمل من اجل ديمقراطية الانتخابات، ومن هنا اسم الجمعية. ويعني ذلك ان الجمعية تعمل من اجل اصلاح قوانين الانتخابات بما يضمن التمثيل الافضل للمواطنين ولمختلف التيارات والاتجاهات في المجتمع. ومن هنا مشاركة الجمعية النشيطة في "الحملة المدنية للإصلاح الانتخابي". وحيث ان ديمقراطية الانتخابات تتجاوز نص القانون الذي ينظمها، ليطل مجمل المناخ السياسي والانتخابي الذي يحيط بها، فإن متابعة ورصد المناخ الانتخابي العام، واداء الاطراف المشاركة في العملية السياسية - الانتخابية لجهة اثرها على ديمقراطية الانتخابات، والضغط غير المشروع أو غير القانوني على خيارات الناخبين مما يؤثر على صحة التمثيل. وقد اخذ اصلاح قانون الانتخابات النيابية 2008/25 بهذا الاتجاه، لجهة النص على تنظيم الحملات والاعلام والانفاق الانتخابيين، واصبح ذلك احد مكونات مراقبة عملية الانتخابات نفسها من ناحية قانونيتها ايضا.

2- المهمة الثانية هي رصد ومراقبة العملية الانتخابية نفسها لجهة قانونيتها ونزاهتها وحيادتها. والمرجع هنا هو القانون الناظم للانتخابات نفسه بالدرجة الاولى، اضافة الى الدستور والقوانين الاخرى ذات الصلة. وفي هذا الجانب، فإن الجمعية تقوم بمهام المراقبة بالشراكة مع "التحالف



اللبناني لمراقبة الانتخابات" من خلال متطوعي الجمعيات الاعضاء من ضمن خطة المراقبة التي تضعها الجمعية.

3- المهمة الثالثة هي العمل المتواصل على توعية المواطنين والناخبين على حقوقهم المتصلة بالانتخابات، وعلى الاصلاح الانتخابي، وتشجيعهم على ممارسة حقوقهم المواطنة اثناء العملية الانتخابية وبعدها، بما في ذلك ممارسة حقهم في مراقبة اداء ممثليهم وممارسة حقهم في مسألتهم في اطار القوانين.

ان الجمعية تعتمد في قيامها بمهامها هذه، اطارين مرجعيين متكاملين. فهي تلتزم أولاً بنص القانون الذي ينظم العملية الانتخابية، خصوصاً فيما يتعلق بمراقبة قانونية الانتخابات في فترة الحملة الانتخابية واثناء عملية الاقتراع، وذلك بغض النظر عن وجهة نظرها في مدى ديمقراطية القانون وتحقيقه لسلامة التمثيل. فمن الناحية القانونية لا توجد مخالفة الا عند مخالفة القانون.

ومن ناحية ثانية، وفي الجانب المتعلق بتقييم ديمقراطية العملية الانتخابية وسلامتها، تسترشد الجمعية في تقييمها بالمبادئ العامة لحقوق الانسان ذات الصلة، وبالمعايير الدولية المتعلقة بسلامة العملية الانتخابية ونزاهتها وحياديتها. وهذا الجانب يتجاوز نص قانون الانتخابات نفسه، الذي قد لا يحترم بالكامل هذه المبادئ، او الذي يمكن ان يشكو من ثغرات قانونية. ومن ناحية اخرى، فإن هذه المبادئ والمعايير العامة تساعد ايضا في تقييم مجمل اداء الاجهزة الحكومية والتيارات السياسية والمرشحين والناخبين، وجمعيات مراقبة الانتخابات ايضا، من منظور احترامها لهذه المعايير او المبادئ.

وسوف ينقسم تقريرنا هذا الى قسمين كبيرين، يتعلق الاول بديمقراطية العملية الانتخابية، والثاني بقانونيتها. ولكن ما يهمنا التأكيد عليه هو ان قانونية العملية الانتخابية هو جزء لا يتجزأ من ديمقراطيتها، الا ان المقاربة في القسم الاول تتناول الجوانب السياسية للاصلاح في حين يتناول القسم الثاني الجوانب القانونية والتقنية، وبالتالي فان الفصل بين ديمقراطية الانتخابات وقانونيتها في هذا التقرير ليس الا فصلا اجرائيا فحسب.

القسم الاول:

في ديمقراطية الانتخابات البلدية

تستند الجمعية في تقييمها الى منهجية معتمدة دوليا على نطاق واسع، تستخدم فيها ثلاثة معايير للتقييم هي معايير عدالة الانتخابات، حريتها، وشفافيتها. (Free – Fair – Transparent)

1- في حرية الانتخابات

نشير الى شائبتين في موضوع حرية الانتخابات، تتعلق الاولى بحرية الترشيح، والثانية بحرية التصويت. ولسنا هنا بصدد التوسع في تحليل طبيعة النظام السياسي والانتخابي والعوامل المعقدة وغير المرئية الضاغطة على حرية الترشيح وحرية التصويت، بل سنكتفي بالاشارة الى العوامل التي يتوفر لها ما يشبه الاجماع على اعتبارها عملية ضغط على حرية الانتخابات، من منظور حقوقي بالدرجة الاولى.

أولاً:الضغط على حرية الترشيح

والمقصود هنا هو الضغط المعنوي والمادي الذي تعرض له بعض المرشحين للانسحاب من العملية الانتخابية، بأشكال مختلفة وبحجج مختلفة، ومنها الضغط المعنوي والسياسي تسهيلا للوفاق، او التزاما بقرار المرجعيات السياسية من كل الاتجاهات. وقد تمت هذه الممارسات في كل المناطق، ومارسها كل الاطراف السياسية، بغض



النظر عن حجمها الذي يتفاوت بين منطقة واخرى وبين طرف وآخر. وان كنا نعتبر ان تحليل نسبة التزكية في البلديات على مستوى المحافظات يؤشر على ذلك، خصوصا اذا ما اقترنت بتحالف تيارات كبيرة، او بتوجهات وطنية لتيار منفرد نافذ في مناطق بأسرها. كما ان هناك عاملا ثانيا يرحح حصول مثل هذا الضغط، هو حصول التزكية بعد انقضاء المهلة القانونية لسحب الترشيحات، بالاستناد الى استشارة هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل في هذا الصدد.

وقد بلغ اجمالي عدد البلديات التي فازت بالتزكية 28% (اي 270 بلدية من اصل 963)، وسجلت اعلى نسبة في محافظة البقاع، ولبنان الجنوبي-النبطية حيث بلغت النسبة 43%، يليها جبل لبنان (19%)، ولبنان الشمالي-عكار (15%). وتعمل الجمعية حاليا على تحديد البلديات التي فازت بالتزكية بعد انقضاء المهلة، وما تم تحديده حتى الان 45 بلدية من اصل 270، اي ما يقارب 17%.

وتشير الجمعية الى ان وصف هذا الوضع بأنه ضغط على حرية الترشيح ليس اعتباطيا، وهو ما يمكن التحقق منه حتى من خلال متابعة الصحافة، حيث تنشر وقائع من هذه الضغوط المعنوية والاتفاقات المفروضة قبل يوم الاقتراع، وبعده ايضا من خلال ما يتكشف كل يوم من وقائع عن خلافات وتمردات على القرارات، وصولا الى انفراط الائتلافات بسبب الخلافات على موقعي الرئيس ونائب الرئيس. وهذه كلها قرائن على ما سبقت الاشارة اليه. من ناحية اخرى، فإن الجمعية تلقت مباشرة شكاوى عن تعرض بعض المرشحين للضغط من خلال الاتصال الشخصي لعدد منهم بالجمعية، وكذلك من خلال ما رصدته فريق الرصد والمراقبة في الجمعية والتحالف.

اما التحول الخطير الذي تجدر الاشارة اليه، فهو استشارة هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل والتي ذهبت في تفسيرها للفقرة السادسة من المادة 25 من قانون الانتخابات البلدية والاختيارية، في اتجاه مخالف للممارسة السائدة ولمبادئ الديمقراطية وضرورات حسن التنظيم والمساواة امام القانون، حين اعتبرت انه يجوز قبول سحب الترشيح حتى ما قبل موعد الاقتراع مباشرة. وقد سبق للجمعية ان تناولت هذا الامر في بيانات سابقة، وخصوصا بيانها الصادر بتاريخ 7 أيار 2010، حيث اوضحت موقفها القانوني والمبدئي والعملية من قانونية هذا التمديد، والذي يعتبر تسهيفا قانونيا للضغط على المرشحين من اجل الانسحاب من المنافسة الانتخابية. وتجدد الجمعية مرة اخرى نقدها لهذا الاجتهاد، ونقدها ايضا لتعامل وزارة الداخلية "المحايد" مع الاستشارة، نظرا لطابعها الاستشاري ولعدم التزاميتها، ورغم الاشكالات التي نتجت عنها بعد تطبيقها للمرة الاولى في محافظة البقاع (قضاء الهرمل تحديدا)، في سابقة لم تحصل من قبل، بما سهل تمريرها بدل ان يتخذ خطوات اخرى لتداركها. وهنا تدعو الجمعية مجددا الى اتخاذ الخطوات الضرورية لتصحيح هذا الخطأ، ومنع تحوله الى عرف مقبول في مناسبات لاحقة.

ثانيا: الضغط على حرية التصويت

لقد آن الأوان لكي يرتفع الصوت عاليا من اجل ضمان حرية التصويت من خلال ضمان سرية الاقتراع. ان الشروط الشكلية لضمان سرية عملية الاقتراع من الناحية الاجرائية قد تحققت بنسبة عالية من الناحية التنظيمية (خصوصا مواصفات المعزل والانتخاب خلف المعزل...). ولكن لجهة المضمون فإن سرية التصويت ليست مضمونة اذ ان الانتخابات البلدية الأخيرة كسائر الانتخابات العامة التي حصلت في لبنان حتى الساعة لا تحمي بالقانون سرية الاقتراع بشكل كاف وبالتالي لا تضمن حرية الناخب في الاختيار. فيغياب قسيمة الاقتراع المطبوعة سلفا تتمكن الماكينات الانتخابية من تتبع صوت الناخب في نظام انتخابي تقسم فيه أقلام الاقتراع الى مجموعات صغيرة العدد من الناخبين الذين ينتمون الى عدد محدود من العائلات، وتجري فيه عمليات الفرز في كل قلم على حدى.



إن عدم وجود قسيمة الاقتراع الرسمية المطبوعة سلفا تعرض الناخب اما للضغط أو للابتزاز ما يؤثر على سرية الاقتراع وبالتالي على حرية الناخب بالاختيار، وكذلك الامر بالنسبة لفرز الاصوات في مجموعات صغيرة في الاقلام. كما ان لاستخدام قسائم الاقتراع المطبوعة سلفا ضرورات تقنية، لأنها تؤدي الى التخلص من "تعليم اللوائح" واستخدام الرموز، وتقلص من عدد الاوراق اللاغية او المتنازع عليها، كما انها تسرع عملية الفرز واصدار النتائج. وبغض النظر عن كل هذا، فقد أن الاوان كي لا يبقى لبنان واحدا من 3 دول فقط في العالم لا تستعمل قسائم الاقتراع الرسمية، وتحفظ لمواطنيها سرية اقتراعهم كأحد أبرز معايير الانتخابات الديمقراطية.

2- في عدالة الانتخابات

تتحقق عدالة الانتخابات عندما تتوفر فرص متكافئة للمرشحين ولمختلف الفئات الاجتماعية والسكانية لكي تشارك في العملية الانتخابية، بما فيها التنافس الديمقراطي المتكافئ، وصولا الى ان تتمثل بشكل مقبول في الهيئات المنبثقة عن العملية الانتخابية. اي ان تتحقق العدالة في كافة مراحل العملية الانتخابية وفي نتائجها.

وتتحقق العدالة من خلال جملة عوامل، ويحتل فيها النظام الانتخابي وقانون الانتخابات وممارسته في التطبيق دورا محوريا، بما في ذلك حياد الجهة المسؤولة عن تنظيم الانتخابات، وضبط الشروط التي تنظم العملية الانتخابية وفق مقتضيات الحياد والعدالة بين الجميع. وهو ما يقودنا تحت هذا العنوان الى مراجعة الاصلاحات التي كانت مقترحة، وغيرها، في ضوء مسار العملية الانتخابية ونتائجها كما جرت وفق القانون القديم، ووفق الممارسات السائدة في الحياة السياسية والانتخابية العامة منذ عقود.

مسار الاصلاح

قبل اشهر معدودة من موعد الانتخابات البلدية، كان الصمت الرسمي والسياسي سيد الموقف، وسط اشاعات واقاويل عن تأجيلها تلافيا لأي مساس بالاستقرار والوفاق والتوازن الذي تلا اتفاق الدوحة، واعادة احياء المؤسسات الدستورية، وصولا الى تشكيل حكومة الوحدة الوطنية بعد مخاض طويل اقتطع قسما كبيرا مما يفترض ان يكون فترة تحضير تشريعي وتنظيمي للانتخابات البلدية. ولم يتضمن البيان الوزاري للحكومة التزاما صريحا بشأن موعد الانتخابات البلدية وبشأن ادخال اصلاحات على الانتخابات البلدية. وقد كان المجتمع المدني، ولاسيما الحملة المدنية للاصلاح الانتخابي ومن ضمنها جمعيتنا أول من كسر هذا الصمت، ونظم حملة سياسية واعلامية وشعبية ضاغطة من اجل تحقيق هدف مزدوج هو اجراء الانتخابات البلدية في موعدها مع حزمة من الاصلاحات الاساسية التي من شأنها تحسين التمثيل البلدي.

لم تلبث الحكومة ان شرعت في مناقشة موضوع الانتخابات البلدية، فناقشت على مدى جلسات طويلة ومتعددة، مشروع الاصلاحات التي تقدمت به وزارة الداخلية، وصولا الى اقرار حزمة متواضعة ولكن هامة من الاصلاحات التي باتت معروفة. تمت احالة المشروع الى اللجان النيابية التي دخلت بدورها في نقاش مطول معيدة اياه الى نقطة الصفر، واستهلك نقاش مسألة النسبية الوقت الاطول من السجال والخلاف، وانتهى برفض النسبية ورفض مجمل الاصلاحات نظرا لضيق الوقت. وبين احتمال تأجيل الانتخابات واجرائها في موعدها على اساس القانون القديم، سارت الامور باتجاه الخيار الثاني. وهو ما اعتبرته الجمعية في بيان سابق، نصف انتصار، اذ كان هناك خطر حقيقي ان تتم الاطاحة باجراء الانتخابات اصلا، وخسارة الانتخابات والاصلاح معا.

ان مسار الانتخابات البلدية والاختيارية، ونتائجها، وتبعاتها، تؤكد ضرورة الاصلاح، وتعيد الاعتبار للاصلاحات التي كانت مطروحة على النقاش في مجلس الوزراء وامام اللجان النيابية، سواء ما اقترحته وزارة الداخلية، او ما اقترحته الحملة المدنية للاصلاح الانتخابي، او قوى سياسية وتيارات وخبراء وناشطون في هذا المجال. وكان من شأن ذلك، ان يعزز عدالة الانتخابات، وحسن نتائجها بشكل محسوس.



النظامين الأكثرى والنسبي

ان القانون الحالي بنظامه الأكثرى في دائرة متعددة المقاعد يضعف من عدالة التمثيل. ان فوز اي لائحة بالاكثرية النسبية البسيطة لعدد الاصوات، يعني ان بإمكانها ان تحتكر كامل التمثيل في المجلس المنتخب، وتقصي الاطراف الاخرى بشكل كامل عن المشاركة بغض النظر عن نسبة الاصوات التي حققتها. ان نظاما من هذا النوع لا يحقق العدالة بين المتنافسين، وهو نظام - في صيغته اللبنانية - لم يعد معتمدا في الغالبية الساحقة من النظم الانتخابية في العالم، التي تتراوح بين اشكال مختلفة من النسبية، والانظمة النسبية والاكثرية المختلطة، والدوائر الفردية.

لقد شكلت مسألة النسبية عقدة الاصلاح، وهو البند الذي حاز على النسبة الاعلى من السجال ما اطاح عمليا بالاصلاحات كلها، الا ان ممارسة التيارات السياسية الكبيرة تحت عنوان التوافق هي في حقيقة الامر صيغة فوقية للنسبية، أو محاصصة وزعت فيها الحصص بين الاطراف بحسب تقديرهم لحجم قوتهم الانتخابية التي غالبا ما قدرت نسبة الى التصويت في الانتخابات النيابية او البلدية السابقة.

لقد حرص الفرقاء الاساسيون "الاقوياء" على اعتماد المحاصصة في اللوائح المعلنة في صيغة فوقية تعزز المحاصصة فيما بينهم، في حين رفض اعتمادها في القانون لكي لا تنتج عن تصويت المواطنين.

تمثيل المرأة و الشباب

تتأمن عدالة التمثيل أيضا عندما يتوافر في قانون الانتخاب والممارسة الانتخابية تمثيل صحيح لجميع الفئات السكانية والاجتماعية، ولاسيما الفئات التي كانت على الدوام ذات تمثيل هامشي في النظام الانتخابي اللبناني، ومن أبرزهم المرأة والشباب.

سقط اقتراح اعتماد الكوتا النسائية حتى المخفض من 30% الى 20%، بذريعة العدالة واحترام المساواة بين الرجال والنساء. فكانت النتيجة ان النسبة العامة للنساء الناجحات في الانتخابات البلدية في لبنان بلغت 4.5% فقط من اجمالي عدد اعضاء المجالس البلدية المنتخبين، اقصاها في محافظتي لبنان الجنوبي والنيضية معا (7.4%)، وادناها في البقاع وبيروت (اقل من 2%)، في حين تراوح بين 4% و5% تقريبا في محافظتي لبنان الشمالي وجبل لبنان. اما نسب الترشيح فهي تزيد قليلا عن ذلك. ان هذه النسب المنخفضة ترشحا ونجاحا، تعطي مشروعية كبيرة جدا لضرورة اتخاذ اجراءات التمييز الايجابي لضمان تمثيل فعلي للمرأة في المجالس البلدية (والمجلس النيابي)، ونظام الكوتا هو احد هذه الاجراءات المعتمدة دوليا، وهو قابل للأعتماد بصيغ مختلفة (من ضمنها كوتا الزامية للترشيح في اللوائح كما جاء في اقتراح الحملة المدنية للإصلاح الانتخابي).

أما بالنسبة لتمثيل الشباب فان عدم خفض سن الاقتراع من 21 الى 18 سنة، وكذلك عدم خفض سن الترشح ساهما بالاستمرار في ضعف تمثيل الفئات الشبابية في المجالس المنتخبة وحرمت فئة ناشطة من المجتمع اللبناني من التعبير عن رأيها ما يساهم أيضا في اضعاف عدالة تمثيل الانتخابات البلدية.

من ناحية اخرى، فإن عدم اقرار التعديل القاضي بالسماح للموظفين من الفئة الثالثة وما دون بالترشح للانتخابات، حرم بدوره هذه الفئة من احد حقوقها في ممارسة الشأن العام خصوصا انه ليس هناك تمنع فعلي يبرر هذا المنع في الظروف الحالية، اذ الى ذلك انه حرم المجالس البلدية من الافادة من طاقات بشرية متوفرة في كل القرى والبلدات.



واخيرا، لا ننسى الحرمان المستمر للعسكريين من حق الاقتراع، يضاف اليه ان الاشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ليس لديهم اي تمثيل ذا اثر في هذه المجالس ايضا. وهذه كلها مؤشرات على ضعف عدالة العملية الانتخابية.

هيئة الاشراف والانفاق والاعلام الانتخابيين

ان المرحلة التي سبقت الانتخابات والتي رافقتها بينت ضرورة شمول الانتخابات البلدية والاختيارية بالنصوص الاصلاحية التي ادخلت على قانون الانتخابات النيابية لاسيما:

- هيئة الاشراف على الحملات الانتخابية والتي من شأنها ان تضبط الاعلام والاعلان والدعاية الانتخابية بالاضافة الى الانفاق الانتخابي (علما بان الجمعية والحملة قد طالبتا باقرار الهيئة المستقلة لتنظيم وادارة الانتخابات، الا ان اقرار هيئة الاشراف يشكل خطوة بالاتجاه الاصلاحى المنشود) حيث شهدنا عددا كبيرا من الخروقات على صعيد الاعلان والاعلام الانتخابيين من قبل المرشحين والوسائل الاعلامية من دون وجود اي قانون يحكم هذه الاعمال ويضعها في اطارها الصحيح، وهذه جوانب اساسية ذات صلة بالعدالة وتكافؤ الفرص بين المرشحين،

- ايضا لا يتضمن قانون البلديات التي جرت الانتخابات على اساسه تنظيما للانفاق الانتخابي، الامر الذي ساهم في استمرار الممارسات الشائعة والمرفوضة والتي تؤدي الى ازدهار انفاق المال الانتخابي دون اي احساس بالحرج. وهذا ايضا يؤدي الى انعدام تكافؤ الفرص بين المرشحين الذين تتفاوت قدراتهم المالية.

- اما بالنسبة للاعلام والاعلان الانتخابيين، فالامر مشابه لما جرى في موضوع الانفاق، حيث ان الجهات والمرشحين الذين يملكون او هم مدعومين من جهات تملك وسائل اعلام استفادوا من تغطية اعلامية غير متكافئة على الاطلاق مقارنة بغيرهم من المرشحين.

لذا فان الجمعية اللبنانية من اجل ديمقراطية الانتخابات، تشدد على ضرورة تطبيق المواد القانونية الاصلاحية التي ادخلت على قانون الانتخابات النيابية، ولاسيما الهيئة المستقلة وتنظيم الانفاق والاعلام والاعلان والدعاية، ووضع سقف للانفاق، على الانتخابات البلدية، وذلك من اجل تعزيز عدالة الانتخابات وتكافؤ الفرص بين المرشحين. وترى الجمعية انه لم يكن هناك اي مانع قانوني جدي يحول دون تطبيق ذلك في الانتخابات البلدية الاخيرة، ولم يكن ينقص سوى توفر الإرادة السياسية لذلك.

3- في شفافية العملية الانتخابية

كانت العملية الانتخابية لجهة تنظيمها الاداري شفافة اجمالا، اذ تمكن الناخبون والمرشحون من الاطلاع على معظم المعلومات المرتبطة بادارة العملية الانتخابية عبر المواقع الالكترونية لوزارة الداخلية.

مع ذلك، لا يمكن اعتبار ان الشفافية كانت متوفرة بالنسبة للجوانب الاكثر تعقيدا والمتعلقة بالمناخ الذي جرت فيه الانتخابات، ولا في ما يختص بأداء كل الاطراف.

من جهة أولى، فإن مواقف الاطراف السياسية والكتل البرلمانية من موضوع اجراء الانتخابات والاصلاحات كان غير شفاف على الاطلاق، حيث ساد الصمت فترة طويلة، وتناقضت التصريحات، وتباعدت المواقف المعبر عنها صراحة او همسا، او تلك التي تقال من الاجتماعات الوزارية والبرلمانية، او تسرب الى الصحف. وحتى اللحظة، لا يستطيع المواطن اللبناني ان يكون صورة جازمة ودقيقة عن مواقف الاطراف



من موضوع الانتخابات والاصلاح. خاصة ان ما تم اقراره في الحكومة باجماع الاطراف السياسية المكونة لها والممثلة في المجلس النيابي لم يحظ بهذا الدعم من قبل الاطراف ذاتها عندما احيل مشروع القانون الى اللجان النيابية المختصة.

التفاوض بين التيارات كان بدروه غير شفاف، بما في ذلك لمؤيدي كل طرف. وكذلك ان الانفاق الانتخابي كان غير شفاف، ولم يكن هناك نصا او آليات لمراقبته، وضبطه. وعلى هذا الاساس، فإن الشفافية كانت متحققة في الجوانب الفنية بنسبة عالية، ولكن لم يشمل ذلك كل ابعاد وجوانب العملية الانتخابية.

القسم الثاني

في قانونية الانتخابات البلدية

ويطال هذا القسم خلاصات عملية رصد المناخ العام للعملية الانتخابية وفترة ما قبل الاقتراع، وصولا الى نتائج مراقبة عملية الاقتراع نفسها.

الوضع الامني

كان الوضع الامني جيدا بشكل عام في الاسابيع التي سبقت اجراء الانتخابات، وفي الايام الانتخابية نفسها، ولم تسجل سوى حوادث محدودة، ولم تؤدي الى تأخير او تعطيل للعملية الانتخابية. وقد قامت القوى الامنية والعسكرية المولجة بضبط الوضع الامني بدور كبير في المحافظة على سلامة العملية الانتخابية لا سيما خلال عملية الاقتراع نفسها.

هذا في ما يتعلق بالشق التقني للأمن. اما في البعد السياسي للأمن، فقد سبق للجمعية ان اشارت في احد تقاريرها السابقة (3 ايار) الى اهمية هذا البعد السياسي، والذي يشكل المحدد الاكثر اهمية في ضبط الامن فعليا، لا بمعنى الحوادث الفردية المتفرقة، بل بمعنى الاخلال الامني الذي من شأنه ان يشكل تهديدا فعليا للأستقرار.

وقد بينت بعض الحوادث ذات الدلالة ان الاطراف النافذة لا تزال تمسك بقرار الامن بشكل فعلي على الارض، وانها تقوم برسم حدود الدور الذي يمكن للقوى الامنية - او للأمن التقني - ان يلعبه، والذي يكون مقبولا طالما بقي ضمن هذه الحدود المرسومة. وان الاستقرار والانضباط تحققا بسبب هذه العلاقة اكثر مما تحقق بسبب النفوذ الفعلي للدولة واجهزتها الامنية. وقد شدد بيان الجمعية في حينه، على وجوب ان يتحقق الامن بفعل حضور الدولة وقواتها ايضا وبالدرجة الاولى، وليس بفضل قرار الاطراف السياسية وحدها. ولم يكن تعامل الدولة والاجهزة الامنية متشابها بالنسبة لكل الاشكالات والحالات التي سجلت في فترة الانتخابات (محافظة النبطية، المتن الجنوبي، صيدا، حادثة ظهر العين.. الخ).

ترى الجمعية انه لا بد من ايلاء اهمية اكبر للبعد السياسي للموضوع الامني، لجهة تعزيز التكامل الايجابي بين المظلة السياسية وبين الجانب الفني للمسؤولية الامنية، مع التشديد على ضرورة تحصين هذه الاخيرة والحوول دون طغيان تأثير القوى السياسية النافذة، والتعامل بشكل متساوي مع الحالات المتشابهة في مختلف المناطق.

اداء الاطراف السياسية

تميزت الصورة العامة لأداء التيارات الكبيرة في سعيها كلها الى تشكيل اللوائح واختيار الاعضاء وتحويل الانتخابات الى استفتاء في بعض الحالات.

وفي الممارسة كان الزعماء والنواب والوزراء هم الناطقون باسم اللوائح، بما في ذلك يوم الانتخابات وبعد النجاح او السقوط حيث بدا ان المرشحين انفسهم كانوا طرفا ثانوي الاهمية في حين ان النواب والوزراء والزعامات



السياسية كانوا في الواجهة وفي مواقع القيادة المباشرة للحملات الانتخابية، ومتابعة النتائج، والتصريح بعد صدورها. وتعززت هذه الصورة في السعي المستمر "لمصادرة" البلديات وتحويلها الى مجرد ارقام تتراكم في حساب التيارات لاستعراض القوى والاحجام الانتخابية، وتثبيت مواقع او الرد على خسارة مواقع في الانتخابات النيابية. (اضاءت الجمعية مرارا على هذه النقطة لاسيما في المؤتمر الصحفي الذي عقدته بعد انتخابات لبنان الشمالي في 31 ايار).

اضف الى ذلك فان اداء الاطراف السياسية لجهة الضغط على الناخبين، الذي تميز بشكل عام بتسييس الانتخابات المحلية وابعادها عن طابعها التنموي الانمائي المحلي وهناك امثلة عديدة على ذلك كانت واضحة في الخطابات السياسية كالمبالغة في الاستثارة العاطفية للناخبين في بعض المحافظات، وربط خيارات الناخبين بنهج المقاومة او رفضه في محافظات اخرى، اضافة الى تحويل بعض الانتخابات الاختيارية الى استفتاء سياسي عام في حالات اخرى... الخ.

وفي هذا السياق نفسه، وكما في الانتخابات النيابية، سجل **تداخل بين العام والخاص** في اداء المسؤولين الرسميين، تمت الاشارة اليه في كل مرحلة من مراحل الانتخابات من خلال عرض الحالات الاكثر بروزا، مع الاشارة الدائمة والمتكررة الى ان ذلك يشكل سلوكا شائعا واما في الممارسة الانتخابية والسياسية.

فأوردت تقارير الجمعية المتابعة اجتماع رئيس الحكومة في السراي الكبير مع اطراف سياسية لبحث الانتخابات البلدية في بيروت وصيدا، وأشار تقرير اخر الى الوزير اكرم شهيب الذي التقى مع اطراف سياسية في وزارة المهجرين للتداول في انتخابات عاليه، والى الوزير جبران باسيل الذي علق على الانتخابات البلدية في البترون بمناسبة مؤتمر صحفي في وزارته، وأشارت تقارير الجمعية ايضا الى تعيين الاستاذ ناصيف سقاوي مدير عام مصلحة الريجي رئيسا لماكينة صور الانتخابية لحركة امل. ويكشف هذا الواقع عن وجود ثغرات قانونية وعملية لا تساهم في تحديد ضوابط العلاقة بين العام والخاص، وفي التعامل مع اي خروقات في هذ المجال.

ولا بد من الاشارة هنا ان مقارنة تقارير الجمعية لهذا الاداء اتت من منظور القانون بمواده المباشرة، ومن منظور سياسي اوسع يتعلق بمضمون الرسالة التي يحملها هذا الاداء لجهة ترسيخ او اضعاف فكرة الفصل بين الموقع الحكومي او الرسمي المسؤول وقيادة تيار سياسي. ومع علم الجمعية ان هذا الامر معقد وله جذور راسخة في بنية العمل السياسي والانتخابي في لبنان، الا ان تقارير الجمعية لم تتح منحى التوسع في تحليل ذلك لخروجه عن نطاق عمل الجمعية ومهامها، على الاقل في ما يتعلق بتقارير مراقبة الانتخابات

دور المال: الانفاق الانتخابي والرشوة

ان عدم وضع معايير واضحة وسقف للأنفاق الانتخابي شكلا ثغرة اساسية في العملية الانتخابية. وتجدر الاشارة الى ان الانفاق الانتخابي لا يبدأ في الانتخابات لا بل هو يشكل نمطا في الممارسة السياسية واليومية بين المسؤولين والمواطنين. ان ما ورد في قانون الانتخابات النيابية لجهة السماح باستمرار المساعدات التي درج الطرف على توفيرها للمواطنين لاكثر من 3 سنوات ما هو الا تكريسا لهذه العلاقة.

ان الرشوة هي عمليا اتفاق بين طرفين، بين الراشي والمرتشى وهي بالتالي مسألة يصعب الامساك بها الا في حال افصاح احد الطرفين عنها. الا ان الجمعية تمكنت من توثيق حوالي 8 حالات (حالة في كل من جبيل والقليعات، و6 حالات في زحلة) وهي لا تشكل الا جزءا بسيطا مما يحصل فعليا. كما رصد متطوعوا الجمعية والحملة عدة حالات مماثلة في عدد من المناطق وهي: زغرتا، وطرابلس والبترون والمنية الضنية و عكار ولكنهم لم يتمكنوا من توثيقها.



وفي هذا السياق، اشارت الجمعية الى حالة القليعات لما شكلته من نموذج لحسن التصرف المواطني الذي رفض مبدأ الرشوة حتى وان كان احد اقرب الناس اليه يمارسها. وهو ما يبرز اهمية الوعي المواطني لدى الشخص المعني، وتشجيع كافة المواطنين على رفض هذه الممارسات التي تسيء اليهم والى صحة التمثيل.

وفي حالة بلدية زحلة، كان الحديث عن الرشاوي شبه العلنية شائعا طيلة النهار. وكانت تتم في مكاتب انتخابية تابعة للوائح وتقع على مقربة من مراكز الاقتراع. وكانت هذه العملية منظورة للجميع، وقد تمكن مراقبو الجمعية من توثيق خمس حالات، تمت إحالتها الى النيابة العامة، علما أنها لا تشكل سوى قسما قليلا مما شهدته المدينة، وهو ما يتطلب التوقف عند عدة نقاط:

- على الرغم من التوثيق وابلغ النيابة العامة بها وتواتر الاخبار عنها في الاعلام وبين المواطنين، الا ان احدا لم يتخذ اي اجراء ميداني مؤثر لوقف هذه الظاهرة، او لم يتمكن من جمع المعلومات ومداومة اماكن التوزيع المعروفة؛

- لقد تعامل التحقيق القضائي بشكل جامد مع مسائل الاثبات في معرض التحقيق مع مراقبي الجمعية الذين وثقوا الرشوة، ولم يبذل اي جهد لأستخدام قدراته من اجل التوسع في التحقيق من المعلومات والتدخل، لا بل بدا وكأنه كان يبحث عن سبب لعدم التحرك بذريعة ان الرشوة غير مثبتة، وهي مستحيلة الاثبات دوت تحرك قوى الضابطة العدلية؛

ويكشف ذلك عن وجود ثغرات قانونية واجرائية تعوق التدخل الفوري، وثغرات اخرى تعيق التدخل القانوني لأن الطعن في نتائج الانتخابات غير ممكن للمواطنين وللجمعيات، كما انه يكشف عن عدم وجود قرار سياسي فعلي بالتصدي لمثل هذه الحالات عندما تتخذ طابعا يتجاوز الرشوة الفردية لتتحول الى ظاهرة شبه عامة من شأنها التأثير على نتيجة الانتخابات. وقد رأَت الجمعية في بيانها الذي تلى انتخابات زحلة (10 أيار)، ان اتساع ظاهرة الرشوة في زحلة يشكل اساسا صالحا للطعن في نتائج الانتخابات البلدية فيها.

مشاهدات المراقبين والمخالفات

قامت الجمعية بعرض نتائج عملية الرصد يوم الاقتراع التي قام بها مراقبو الجمعية والتحالف في تقاريرها الاسبوعية التي تلت كل مرحلة من مراحل الانتخابات. وهذه البيانات متاحة على موقع الجمعية الالكتروني، كما ان بعضها مرفق في ملحق خاص بهذا التقرير. وعليه فإن هذه التقرير سوف يعرض لبعض الارقام المختارة والتي تعبر عن المشاهدات والمخالفات الاكثر اهمية.

مشاهدات المراقبين الجوالين

غطى مراقبو الجمعية الجوالين كل المناطق اللبنانية وكل مراكز الاقتراع. وفاق عددهم الاجمالي في لبنان ال1850 مراقبا.

قام المراقبون الجوالون بتسجيل ما مجموعه 1189 مشاهدة مختلفة. وتبين ان المخالفات الاكثر انتشارا هي الترويج الانتخابي توزيع المناشير وتواجد الماكينات الانتخابية الكثيف في محيط مراكز الاقتراع وداخلها (266، و227، و128 حالة). وسجل المراقبون 61 حالة ضغط على الناخبين، و51 حالة حصل فيها اشكال وعنف، و29 حالة تدخل لموظف رسمي في العملية الانتخابية، و6 حالات لاستخدام موارد عامة.



**مشاهدات المراقبين الجوالين – اجمالي المشاهدات 1189 في كل لبنان
من بين هذه المشاهدات نذكر ما يلي:
(تجدونها كاملة في الملحق)**

العدد	
266	ترويج انتخابي داخل أو في محيط مركز الاقتراع
227	توزيع منشور أو لوائح إنتخابية في محيط مركز الإقتراع
128	وجود ماكينات إنتخابية غير المندوبين قرب او داخل مركز الاقتراع
51	وقوع أعمال عنف داخل وفي محيط مركز الاقتراع
61	تخويف أو ضغط على الناخبين داخل أو في محيط مركز الاقتراع
29	تدخل موظف رسمي أو القوى الأمنية لصالح مرشح أو لائحة ما
6	استخدام موارد عامة لغايات إنتخابية (سيارات البلدية، مدارس رسمية، مبنى البلدية، مستوصفات عامة)

تقارير المراقبين الثابتين

وهي تغطي عينة مختارة بشكل علمي في كل محافظة، تم عرضها في تقاريرنا السابقة. ومن المؤشرات المختارة التي سجلها المراقبون الثابتون نذكر ما يلي:

في مرحلة افتتاح عملية الاقتراع

94%	اكتمال هيئة القلم عند فتح قلم الاقتراع
83%	توفر تجهيزات القلم عند افتتاح عملية الاقتراع
94%	المعزل يضمن سرية الاقتراع
1%	مركز الاقتراع مجهز لاستقبال ذوي الاحتياجات الإضافية
98%	هل تم فتح قلم الاقتراع في الوقت المحدد

في سير عملية الاقتراع (% من مجموع عدد الاقلام في العينات)

37%	دخول عناصر من قوى الامن بشكل متكرر الى قلم الاقتراع من دون طلب من رئيس القلم ومن دون ان يتدخلوا في العملية
8%	تدخل عناصر من القوى الامنية في عملية الاقتراع من خلال ابداء الراي حول العملية الانتخابية لهيئة القلم او المندوبين او الناخبين، مرة واحدة على الاقل
3%	تدخل عناصر من القوى الامنية في عملية الاقتراع من خلال توزيع لوائح او الضغط على الناخبين او المندوبين داخل القلم، مرة واحدة على الاقل
37%	ازدحام ما داخل القلم
11%	تعليق العملية الانتخابية في مرحلة ما لسبب او لآخر
13%	محاولة احدهم عرقلة سير العملية الانتخابية او التأثير عليها
33%	اقتراع مرة واحدة على الاقل خارج المعزل
18%	دعاية انتخابية داخل قلم الاقتراع
11%	غياب رئيس القلم والكاتب لمرحلة ما خلال عملية اقتراع الناخبين



مشاهدات الاقفال (% من مجموع عدد الاقلام في العينات)

86%	اقفال القلم عند الساعة السابعة مساء
4%	فروقات بين عدد المغلفات في الصندوق وعدد المقترعين
2%	منع لمراقب او مندوب من مراقبة عملية الفرز
2%	رفض طلب اي من المندوبين بالحصول على نسخة من المحضر.
42%	نزاع حول ورقة اقتراع
31%	ورقة اقتراع واحدة كحد ادنى تضمنت لقبا او رمزا ما
5%	محاولة احدهم عرقلة عملية الفرز
84%	تعليق رئيس القلم محضر النتائج على مدخل القلم

قضايا أخرى

1- في اداء الجمعية:

لاقت الجمعية في عملية المراقبة هذه السنة قبولا عاما في مختلف المناطق عبّرت عنه سهولة استقطاب المتطوعين، حيث كان عددهم في كل دورة يزيد عن العدد المطلوب. والأهم انهم كانوا من شرائح المجتمع كافة ومن جميع الفئات، بادروا بانفسهم بالاتصال والتواصل مع الجمعية رغبة منهم بالمشاركة في عملية المراقبة.

اضف الى ذلك فقد حصلت الجمعية والتحالف هذه السنة على تغطية اعلامية مرتفعة جدا وعلى جميع الشاشات دون استثناء، فقد كان للجمعية وللتحالف في الدورات الاربعة اكثر من 85 ظهورا اعلاميا ما عدا التغطية الاعلامية التي حظي بها كل تقرير من التقارير الاربعة.

من جهة اخرى ولان الجمعية مدركة لحجم الثقة الوطنية المعطاة لها في هذا المجال تعاملت وكعادتها بحزم مع الثغرات التي واجهتها وهي 7 حالات، حيث قامت الجمعية بسحب بطاقات عدد من المراقبين واستبدال مراكز البعض الاخر في كل من العبادية، الضبية، (جبل لبنان) كامد اللوز (البقاع)، ايعات، العبدية، مشمش والقيبات (عكار) نظرا لوجود احد اقارب المراقبين مرشح للانتخابات البلدية او لتدخلهم في العملية الانتخابية بشكل او بآخر.

وبدورها تعرضت الجمعية لحالات محدودة جدا من المضايقات من قبل الماكينات الانتخابية بالدرجة الاولى. ولعل أهمها تعرض احد مراقبيها في بلدة بشمزين في الكورة الى اعتداء من قبل مجموعة من المراهقين التابعين لللائحة التوافقية في البلدة، والذين كانوا متواجدين داخل مركز الاقتراع. وقد وقعت الحادثة على خلفية تسجيل مخالفة لاحدى السيدات حيث ادلت بصوتها فيما ستره المعزل مفتوحة.

سجلات اعلامية حول اداء الجمعية

تعرضت الجمعية خلال فترة الانتخابات البلدية الى بعض الاتهامات بالانحياز وجدت نفسها مضطرة للدخول في سجل مع اصحابها نظرا لحصولها في وسائل الاعلام.



الحالة الاولى، تعرضت الجمعية للاتهام بالانحياز من قبل النائب هادي حبيش على اثر المخالفتين اللتين سجلهما مراقبو الجمعية بحق ناخبين مناصرين له ولافراد من عائلته. وقد اقدم النائب حبيش على التصريح من امام مركز اقتراع في القبيات، ووضحت الجمعية موقفها وبينت الاسباب اثناء مقابلات تلفزيونية في اليوم نفسه.

من ناحية اخرى، وجّه الوزير جبران باسيل اتهاما مشابهها بالانحياز للجمعية بسبب اشارتها في بيانها الرابع الى مخالفة ارتكبتها الوزير تمثلت بالتصريح من مركز وزارة الطاقة والكهرباء بمواقف سياسية خاصة بالانتخابات البلدية في البترون تحديدا. وقد اصدر الوزير باسيل بيانا في هذا الصدد طلب فيه من الجمعية ان ترد عبر وسائل الاعلام. وقد اصدرت الجمعية بيانا توضيحيا في هذا الصدد.

كما صدر عدد محدود من المقالات التي تضمن انتقادا للجمعية في صحف لبنانية، صدرت عن حقوقيين وناشطين سياسيين.

ويهم الجمعية في هذا الصدد ان تؤكد مرة اخرى انها تتعامل بكل جدية مع كل نقد وملاحظة بصدادائها، وهذا جزء اساسي من العمل المدني الذي لا يتقدم دونه، كما انه حق لأي مواطن. وكما سبق واشرنا في بيان سابق ان من يكون مهمته مراقبة الانتخابات يجب ان لا يمانع ان يكون هو موضع مراقبة الرأي العام. ومهما كان رأي المواطنين والاصدقاء في اداء الجمعية فنحن نعد مرة اخرى بالنظر فيه والاستفادة منه في تحسين ادائنا، الا ان لنا ملاحظة واحدة فقط هي التمني على اصحاب الملاحظات على ادائنا الا يدفعوا بملاحظاتهم ونقدمهم الى حد مطالبة الحكومة او وزارة الداخلية بالعودة الى الاساليب البوليسية ونزع الصفة والمنع من المراقبة وما الى ذلك من التعابير غير المناسبة. ان الضرر الذي يمكن ان يلحق من جراء مطالبات من هذا النوع، ومن التشكيك المعمم بمصداقية وحيادية منظمات المجتمع المدني، وفي هذه الحالة جمعيتنا والتحالف اللبناني لمراقبة الانتخابات، يمكن ان تكون له ارتدادات سلبية على الجميع.

تنظيم عملية المراقبة

بعد ان وضعت الجمعية استراتيجية ومنهجية لمراقبتها استنادا الى المعايير الدولية المعتمدة في هذا المجال اضافة الى القوانين المرعية الاجراء والتي ترتبط بالانتخابات البلدية مثل قانون البلديات وتعديلاته والتعاميم الصادرة من وزارة الداخلية في هذا الاطار، وبعد ان اطلعت الجمعية على عدد مراكز الاقتراع في جميع المحافظات واتخذت عينة عشوائية منها بطريقة علمية وزعت الجمعية 390 مراقبا متطوعا في محافظة جبل لبنان (183 منهم ثابت) 139 مراقبا متطوعا في بيروت (83 منهم ثابت) و347 مراقبا في البقاع (132 منهم ثابت) 485 مراقبا في محافظتي لبنان الشمالي وعكار (192 ثابت) 415 مراقبا متطوعا في محافظتي لبنان الجنوبي والنبطية (144 منهم ثابت) اضافة الى عدد من فرق الدعم المركزية عملوا جميعهم على رصد المخالفات التي سجلت في محيط وداخل مراكز الاقتراع اضافة الى تفاصيل احصائية حول مجريات اليوم الانتخابي داخل قلم الاقتراع، وقد اعتمدت الجمعية للمرة الثانية نظام الرسائل القصيرة، بعد ان استخدمته في الانتخابات النيابية لعام 2009، لتوثيق المخالفات واصدرت في كل يوم انتخابي ثلاثة بيانات صحفية، اضافة الى تقرير مفصل يلي يوم الاقتراع من كل دورة.

كما اشارت عملية المراقبة التي قامت بها الجمعية بالتنسيق مع "حملة حقي" الى ان معظم المراكز غير مؤهلة لذوي الاحتياجات الاضافية، ففي الجنوب 100% من المراكز لم تكن مؤهلة لذوي الاحتياجات الاضافية اما في جبل لبنان وفي محافظتي البقاع وبيروت فهي 89% من المراكز (لم يتم رصد الشمال من قبل حملة حقي).

كما لاحظت الجمعية ان عددا كبيرا من حالات التشكيك بالنتائج المعلنة من قبل لجان القيد نظرا لاختلافها عن النتائج الاولى التي صدرت عن هيئات القلم كبير نسبيا وان عدد الطعون المقدمة الى مجلس شورى الدولة هو بالتالي كبير في جميع المحافظات. وحيث انه لا توجد مهل زمنية محددة لاصدار القرارات بهذه الطعون، وحيث



Lebanese Association for Democratic Elections

الجمعية اللبنانية من اجل ديمقراطية الانتخابات

ان معظم البلديات المطعون بنتائج انتخابها قد باشرت العمل بعد انتخاب رئيسها ونائبه فان ذلك سيضعف من الاشكاليات وحالات التشكيك بنتائج العملية الانتخابية برمتها. ما يثير موضوع مهل البت بالطعون وتفعيل اليات عمل مجلس شورى الدولة في هذه الحالات.



خلاصة وخاتمة

وفي نهاية هذا التقرير يهّم الجمعية التأكيد على اهمية الانتخابات في الحياة السياسية العامة وفي تعزيز المشاركة المدنية لا بل في تعزيز المواطنة نفسها، بما هي حق وواجب في آن، اذ ان الانتخابات هي بمثابة تحديد للخيارات على كافة الصعد، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبالتالي لا بد من ان تتوفر فيها العناصر والمواصفات التي تسمح بان تكون ديمقراطية وسليمة.

لذلك، نعيد التأكيد على وجوب الاستمرار بالمسار الاصلاحى الذي انطلق في العام 2008 مع اقرار قانون 25/2008 للانتخابات النيابية، والنقاش الذي دار حول قانون الانتخابات البلدية والاختيارية في المرحلة التي سبقتها.

ستعمل الجمعية في المرحلة المقبلة، الى جانب الحملة المدنية للاصلاح الانتخابي على استكمال حملة تطوير قانون الانتخابات النيابية على اساس المبادئ الاصلاحية التي نؤمن بها والتي تتسجم مع المعايير الدولية والواقع المحلي للبلاد، وبما يضمن ديمقراطية حقيقية لا شكلية للانتخابات. وكذا الامر بالنسبة الى اطلاق الحوار الوطني حول اصلاح النظام الاداري في لبنان والذي يرمى الى عمل السلطات المحلية المنتخبة وعلاقتها بالادارة بما في ذلك آليات انتخاب هذه السلطات المحلية.

ختاماً، يهّم الجمعية التأكيد على ان المواطن اللبناني قد اثبت مرة اخرى مستوى من المسؤولية عندما مارس حقه الانتخابي بشكل سلمي وهادئ، متجاوزاً الخطب السياسية الحامية والمستثيرة للفئوية والعصبية احياناً، وممارسات بعض الاطراف السياسية ومناصريهم في الضغط والتأثير، ولعل نسبة المشاركة المرتفعة نسبياً في بعض الدوائر التي تعتبر فيها المشاركة ضرورية في تحديد خيارات، او المتدنية نسبياً حيث النتائج محسومة، تعبر عن موقف اراد المواطنون اظهاره ولو بشكل عفوي الا انه مثير للاهتمام.

لقاؤنا معكم حول التقرير النهائي عن الانتخابات البلدية والاختيارية لعام 2010 في اواخر الشهر المقبل. فالى اللقاء.